

نظام متوكا على بلاد ما من يتقوا الله والحس على طاعته ووعظ الناس وذكرهم
شرف حتى قالوا لو عظمين وذكرهم فقال تصدق فان الكون حطبه
جسمه ففما حشا عارة من وسط النساء الحذرين ففان لم يارسله
قال لا يمكن تكبير في الصلاة وتكبير العشرين فالف جعلن تصدق من
سليمن يلين رة بواب بلادن اقرطهن وخوا يمين روه البخاري ومسلم
وفي رواية ابن سعيد الخدري عند البخاري قال صلى بعبه الصلاة ثم نبه
فيقوم مقابل الناس على سبيلهم فيعظمهم ويوصيهم ويامرهم
فان كان يبريدك يقطع بعثا قطعه او يامر يمينه ثم ينصرف فلما
ابو سعيد فلما يزل الناس على ذلك حتى خرجت مع مروان وهو ابن المدينية فاشي
او فطر فلما اتينا المصل اذا منبناة كثيرين من الصلوات فاذا مروان
ان يرتبته فقلت له غيرتم والله الحديث ولا ينخرية حطبه عليه الصلاة
والسلام يوم عد على رجليه وهذا يشهد بالله لم يكن في المصل في رة الله عليه
والسلام مبر وبرد على ذلك قوله ابن سعيد فلما يزل الناس على ذلك حتى
خرجت مع مروان وعفتضاة ان اول من اتخه مروان وقع في المروة
للانام ما انك ان اول من حطبه الناس في المصل على المنبر عثمان بن عفان
كفهم على منبر من طين بناء كثيرا من الصلوات لكنه معضل وما في الصحيحين
اصح فندروا مسلم من طريقه اودين فليس نحو رواه البخاري ومسلم ان
يكون عثمان فعلة تك مرة ثم تركه حتى غاده مروان ولم يطلع على ذلك يومئذ
قاله شيخ الاسلام ابن حجر رحمه الله تعالى **الفرع السابع** في اكله صلى الله
يوم الفطر قبل خروجه الصلاة العيد عن شر قاله كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا يفدوا يوم الفطر حتى ياكل ثمرات رواه البخاري وقاله
مروان ابن رباح عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ياكل من ثمر
رواه الحاكم من رواه عنه من جميعه بلفظ ما خرج يوم فطر حتى ياكل
ثمرات ثلاثا او خمسنا او سبعا او قل من ذلك واكثر ويشترط ان ياكل
الحكمة في الاكل قبل الصلاة ان لا يظن ظان لزوم الصوم حتى يجعل العيد
فكانه اراد سددهن الذرية وقاله غيره لما وقع وجوب الفطر عطف
وجوب الصوم استجب تجليل الفطر هيا دة الى ثلث احواله ويشترط
اقتضاه على ثقليل من ذلك ولو كان لغيرا اقتضا لاكل قدر الثلج اكل
الي ذلك ان ابي حنيفة وفضل ان الشيطان الذي يتحسس في رمضان لا يظن

الا بعد

الا بعد صلاة العيد فاستحب تجليل الفطر بما ذا الى السلامة من وسوسه
والحسنة في استجاب التمر لما في الخلو من تنوير البصر الذي يبعثه الصوم
ولان الخلو مما يوافق اليمان ويعبوه في المناور يرق القلب ومن شتر
استحب بعض لعافين التا بعين ان يظن على الخلو مطلقا كما جعل رواه
ابن ابي شيبة عن معاوية بن قرة وابن سيرين وغيرهما وفي الترمذي والحاكم
من حديث جابر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخرج يوم الفطر
حتى يطلع ولا يطلع يوم الا حتى يجي يبيلى ونحوه يوم عندنا الزاد عن جابر بن عمر
وروي الطبراني والدارقطني من حديث ابن عباس قال من السنة ان لا يخرج
يوم الفطر حتى يخرج الصدقة ويطلع شيئا قبل الخروج وفي كل من اسأله
الثلاثة فقال له وقد اخذوا اكثر الفطر ما عدا ذلك يخرج وفي كل من اسأله
اكله صلى الله عليه وسلم في كل من العيد في الوقت المشوع لا يخرج احد منهما
الخاصة بهما فاخرج صدقة الفطر قبل الغد والمصل واخراج صدقة
الاخصية بعد ذبحها فاجتمعا من جهة او فترقا من اخرى **قاله** الطائفي
في الامم بلغنا عن ابن عمر قال ما ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم في عيد
ولا جنازة قطه وفي الترمذي عن علي قال من السنة ان يخرج الى العيد ماشيا
وفي ابن ابي عمير عن سعد بن عبيدة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفي ابن ابي عمير عن سعد بن عبيدة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان صلى الله عليه وسلم اذا خرج يوم العيد فطر بق رجم في غير رواه الترمذي
وقد اختلفت في معرفة ذلك على قول كثير **قاله** الحافظ ابن حجر
اجتمع فيهما اكثر من عشرين وقد خضرتا وبينت لواعي من ذلك
انه فعلة لك ليستمد له الطريقان وقيل كانها من الجن والاشرة قيل يستوي
بينهما في ذمة الفضل نحو رواه في التبرك به او لهنم راحة المسك من الطريقان
لانه كان محرورا فاذ كانه قيل لا ينظره الى المصل كما يشاء على ايمان لم يرجع
منها الرجوع على جهة التماس فخرج من غير حاة وهذا يستلج اليه ليل وصل
لاظهار رتب ابع الاسلام وقيل لا ظلمان كراهه وقيل ليبيظ الحنا فظن
او اليهود وقيل حذر من كيد الشياطين او اجدعه وقيل ليجمع بالسرود
به او التبرك بكونه والانتفاع به في فضا حواهم في الاستنفا والتعلم
والا فنيا والاسترشاد والسلام عليهم او غيره لانه وقيل ليزور اقرابه
الاحياء والاخوانه وقيل ليصل رحمه وقيل ليبتفك بتعبيس الخال الى الخلق